

الآة آعآن وآعوأض المأأر الآنفأأ (الآمعآة الصأآة بالآوأأمآ)

الآمعآة الصأآة بالآوأأمآ
DAWADMI HEALTH ASSOCIATION



+966 55 535 7322



@Dawadmi_HA



www.dawadmi.org



تعيين وتعويض المدير التنفيذي

آلية تعيين المدير التنفيذي:

أ- يعين مجلس الإدارة بعد الحصول على موافقة المجلس مديراً تنفيذياً متفرغاً لإدارة الجمعية بموجب عقد محدد المدة يتضمن راتبه ومزاياه وسائر حقوقه المالية، ولمجلس الإدارة إنهاء خدمات المدير التنفيذي بنفس الطريقة.

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، لمجلس الإدارة بموافقة المجلس تعيين أي من موظفي الجمعية الدائمين مديراً تنفيذياً للجمعية، ولمجلس الإدارة إنهاء خدماته بنفس الطريقة.

ت- يخضع المدير التنفيذي المعين وفق لأحكام الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة لفترة تجربة يحددها مجلس الإدارة على ألا تقل عن ثلاثة أشهر.

ث- يحظر على المدير التنفيذي القيام بأي عمل آخر أو أن يكون شريكاً أو مساهماً أو أن يكون ممثلاً له.

ج- يمارس المدير التنفيذي عمله وفقاً للأنظمة الداخلية والتعليمات المعمول بها في الجمعية كما يمارس أي صلاحيات أخرى يحددها مجلس الإدارة.

ح- يتم اختيار المدير التنفيذي من بين الأشخاص ذوي الكفاءة والخبرة في المجالات المالية والاقتصادية، على أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون سعودي الجنسية.
 - أن يكون متمتعاً بالأهلية المعتبرة شرعياً.
 - ألا يقل عمره عن ٢٥ سنة.
 - أن يكون لديه خبرة كافية في العمل الإداري.
 - ألا تقل شهادته عن الثانوية أو الجامعية أو الماجستير أو الدكتوراه.
- خ- يكون المدير التنفيذي مسؤولاً أمام مجلس الإدارة ويتولى جميع الشؤون الإدارية والمالية والفنية للجمعية بما في ذلك ما يلي:

- متابعة تنفيذ أحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.
- تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة.
- التوقيع على كافة الوثائق والمراسلات اللازمة لتسيير أعمال الجمعية وفق السياسات التي يقرها مجلس الإدارة.
- تعيين الموظفين في الجمعية وفقاً لأحكام نظام موظفي الجمعية وقرارات مجلس الإدارة.
- متابعة حسن سير الأعمال في الجمعية وحسن أداء موظفيه وجهازه الإداري.
- تقديم البيانات المالية ربع السنوية إلى مجلس الإدارة.
- تقديم البيانات المالية النصف سنوية مصدقة من مدقق الحسابات إلى مجلس الإدارة.
- تقديم الميزانية والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية مدققة من مدقق الحسابات إلى مجلس الإدارة قبل نهاية السنة.
- ممارسة جميع الصلاحيات والقيام بالأعمال الأخرى التي يعهد مجلس الإدارة بها إليه.



خ- للمدير التنفيذي تفويض أي من صلاحياته لأي موظف رئيسي في الجمعية بموافقة مجلس الإدارة على أن يكون التفويض محدداً وخطياً.

د- يعين مجلس الإدارة نائباً للمدير التنفيذي يتولى إدارة شؤون الجمعية في حال غياب المدير التنفيذي أو شغور مركزه.

ذ- على المدير التنفيذي وأي من موظفي الجمعية أن يصرح إلى مجلس الإدارة بما يملكه أو يقع تحت تصرفه من أوراق مالية فور استلام مهامه وفور حدوث أي تغيير عليها.

ر- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة، يخضع المدير التنفيذي وأي من موظفي الجمعية للتعليمات التي يصدرها المجلس.

ز- يحظر على المدير التنفيذي وأي من موظفي الجمعية تحت طائلة المساءلة القانونية ما يلي:

- استغلال أي معلومات اطلعوا عليها بحكم عملهم لدى الجمعية لغايات الكسب المادي أو المعنوي بشكل مباشر أو غير مباشر.
- إفشاء أي معلومات سرية اطلعوا عليها بحكم عملهم لدى الجمعية لأي طرف آخر غير مفوض بالاطلاع عليها.
- خرق لحقوق الملكية الفكرية للبرامج الإلكترونية للجمعية.
- يلتزم المدير التنفيذي وموظفو الجمعية بحفظ الوثائق السرية في مكان آمن يضمن عدم اطلاع أي شخص عليها.
- يلتزم موظفو الجمعية بإعلام المدير التنفيذي عند حدوث أي خلل أو استخدام خاطئ لأنظمة الجمعية أو احتمال وجود أي برامج قد تؤثر على المعلومات والبيانات المحفوظة ضمن هذه الأجهزة والبرامج.
- يلتزم المدير التنفيذي وموظفو الجمعية باتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة لضمان سلامة أجهزة وأنظمة الجمعية الإلكترونية وعدم السماح للأشخاص غير المخولين باستخدام أجهزته وأنظمتهم.



شروط توظيف المدير التنفيذي:

- وجود مؤهل علمي لا يقل عن درجة البكالوريوس.
- خبرة في مجال الإدارة.
- الإلمام بالقوانين والأنظمة المتعلقة بالجمعيات الخيرية، وأنظمة وزارة التنمية الاجتماعية.
- حسن السيرة والسلوك.
- العمر لا يقل عن ٢٥ عام.
- عدم استغلال منصبه في مصالح شخصية تنافي مصلحة الجمعية.
- ألا يشغل منصب أو وظيفة أخرى في أي جهة كانت سواء حكومية أو خاصة.
- الالتزام بحضور الأنشطة والاجتماعات التي تعقد خارج اوقات العمل الرسمية.
- الالتزام بساعات العمل الرسمية كما هي موضحة في العقد.
- التحدث باللغة الإنجليزية.

آلية تحديد الراتب:

في حال استيفاء الشروط العامة سيكون الراتب المقرر من إدارة الجمعية لا يقل عن ٥,٠٠٠ ر.س، وقد يتفاوت الراتب بتفاوت الدورات والخبرات والمميزات الأخرى الغير مشروطة لدى المتقدم للوظيفة بحسب الأنظمة والقوانين التي تنص عليها الجمعية ووزارة التنمية الاجتماعية والعائد لمصلحتها.

تم اعتماد هذه اللائحة بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر في محضر الاجتماع بتاريخ 2024/12/25 م

